



الْحَدِيثُ عَنِ الْبَيْتِ

رشدت





« إِنَّ تَعْلِيمَ الطِّفْلِ وَتَوْجِيهَهُ يَبْدَأُ قَبْلَ زَهَابِهِ إِلَى رَوْضَةِ الْأَطْفَالِ بِفِتْرَةِ طَوِيلَةٍ »

هَذَا كِتَابٌ مِنْ سِلْسِلَةِ « الْحَدِيثُ عَنْ ... »
الَّتِي تُصَدِّرُهَا مَوْسَسَةُ لِيدِيَرْدِ الْعَالِمِيَّةِ وَالَّتِي تَسْتَهْدِفُ
اسْتِنَارَةَ أَحَادِيثِ تَوْجِيهِيَّةٍ وَتَعْلِيمِيَّةٍ مُتَمَعَةٍ . لَقَدْ
أُسْهِمَ فِي وَضْعِ مَخْطُطِ هَذِهِ السِّلْسِلَةِ خَيْرَاءُ اخْتِصَاصِيُونَ
فِي شُؤُونِ مَدَارِسِ الْحِصَانَةِ وَسَيَكُولُوجِيَّةِ الْأَطْفَالِ .

إِنَّ جَمِيعَ الْكُتُبِ فِي سِلْسِلَةِ « الْحَدِيثُ عَنْ ... »
هَذِهِ مُصَمَّمةٌ لِحِدْمَةِ الطِّفْلِ . فَبِالإِضَافَةِ إِلَى إِشَارَةِ
الْأَحَادِيثِ الْمُتَبَادَلَةِ بَيْنَ الْأَطْفَالِ وَالْكَبَارِ ، تَهْدَفُ
السِّلْسِلَةُ إِلَى حَفْزِ النُّمُوِّ الْعَقْلِيِّ لِلطِّفْلِ وَتَوْسِيعِ
مَدَارِكِهِ وَزِيَادَةِ شُرُوتِهِ اللُّغَوِيَّةِ . وَهَذِهِ كُلُّهَا
أُسُسٌ مُهِمَّةٌ يُعْتَمَدُ عَلَيْهَا لِاتِقْدَامِهِ فِي الْقِرَاءَةِ
فَحَسْبُ بَلْ وَتَفْتَحُ إِذْرَاكِهِ الْعَامَّ أَيْضًا .

لَقَدْ بَحَثْنَا اسْتِعْمَالَ الْمَزِيدِ مِنَ الْأَسْئَلَةِ ، لِأَنَّ
تَشْجِيعَ الطِّفْلِ عَلَى إِبْدَاءِ الْمُلَاحَظَةِ وَمُنَاقَشَتِهَا أَمُّ

بِكَثِيرٍ لَدَيْنَا مِنَ الْحُصُولِ عَلَى جَوَابٍ مُعَيَّنٍ
تَتَوَقَّعُهُ .

وَقَدْ حَرَضْنَا عَلَى إِعْطَاءِ مَادَّةِ الْكِتَابِ وَرُسُومِهِ
قَدْرًا كَافِيًا مِنَ الْوَاقِعِيَّةِ لِتَمَكِّينِ الطِّفْلِ مِنَ
الِاسْتِمْتَاعِ بِتَعَرُّفِ الْأَشْيَاءِ وَالْمَخْلُوقَاتِ وَالْمَوَاقِفِ
الَّتِي يَجْرِي الْحَدِيثُ عَنْهَا .

وَمِنَ الْحِكْمَةِ أَنْ نَتَذَكَّرَ دَوْمًا أَهْمِيَّةَ الصَّبْرِ
وَتَفَهُّمِ وَضْعِ الطِّفْلِ وَإِمْكَانَاتِهِ ، وَأَنَّ نُمُوَّ الْأَطْفَالِ
وَتَطَوُّرَهُمْ يَتَفَاوَتَانِ نَوْعًا وَسُرْعَةً ، فَلِكُلِّ طِفْلٍ
أَوْضَاعُهُ وَحُدُودُهُ وَعَلَى الْوَالِدَيْنِ أَنْ لَا يَقْلَقُوا
إِذَا لَمْ يَرُدَّ الْأَطْفَالُ بِإِجَابَاتٍ صَحِيحَةٍ عَلَى أَسْئَلَتِهِمْ
- فَبِالْعَاوَنَةِ وَالتَّوْجِيهِ الصَّحِيحِينَ سَيَفْعَلُونَ ذَلِكَ
عِنْدَمَا يَسْتَطِيعُونَ .

إِنَّ الْمُلَاحَظَاتِ الْمُوجِرَةَ
الْوَارِدَةَ فِي نَهَايَةِ هَذَا الْكِتَابِ
تُسَاعِدُ الْمُهْتَمِّينَ مِنَ الْوَالِدِينَ
عَلَى تَحْقِيقِ الْفَائِدَةِ الْقُصْوَى
مِنْ كُتُبِ « الْحَدِيثُ عَنْ ... »
هَذِهِ .





الحديث عن
البيت

حقوق الطبع محفوظة
الطبعة الأولى ١٩٧٥ ©
طبع في انكلترا

الناشرون:
لونغمان
هارلو
ليديبرد بوك ليمتد
لافبورو
مكتبة لبنان
بيروت



هل ذقت أيًا من هذه؟






هَلْ رَأَيْتَ أَيُّمِنَ هَذِهِ ؟






هل شممت أيًا من هذه؟





مِنْ هَذِهِ؟



هَلْ سَمِعْتَ أَيًّا












هَلْ لَمَسْتِ أَيَّامًا مِنْ هَذِهِ؟



فَتَّشْ عَنْ صُورَةِ
مِثْلِ هَذِهِ



وَمِثْلِ هَذِهِ



وَمِثْلِ هَذِهِ

تَحَدَّثُ عَنِ الْأَلْوَانِ





1



2




3



احلک
القصة




أَيُّهَا يُنَاسِبُ الْآخَرَ أَوْ يُكَمِّلُهُ ؟



عَدُّ الْأَشْيَاءِ




١



٢



٣



٤



٥

عَدُّ الْأَصَابِعِ



٣



١



٥




٣



٥




فَتَشُّ عَنِ الْمَجْمُوعَاتِ







تَحَدَّثُ عَنْ عَرَفِ الْمَوْسِيقَى







وَأَيُّهَا نَضَعُهُ فِي الْكَرَّاجِ؟



أَيُّهَا نَضَعُهُ فِي الْبَيْتِ






تَحَدَّثُ عَنْ الْأَلْوَانِ

نَكَلَّمَ عَنْ الصُّورَةِ



تَحَدَّثُ عَنْ كَامَتِي الْيَمِينِ وَالشَّمَالِ
(أَوْ يُمْنِي وَيُسْرِي)










الأشياء؟

لِمَ هذه





فَتَشَّ عَنْ صُورَةٍ
مِثْلِ هَذِهِ





وَمِثْلِ هَذِهِ




وَمِثْلِ هَذِهِ



بِمَاذَا يَلْهُو الْوَلَدَانِ فِي هَذِهِ الصُّورِ ؟



لِمَ تَسْتَعْلُ هَذِهِ الْأَشْيَاءَ ؟



لزيادة الاستفادة من هذا الكتاب :

«الحديث عن البيت»

لقد ضُمَّتْ رُسُومُ الْكِتَابِ بِهَدَفِ الْمَاعَاوَةِ عَلَى تَوْسِيعِ مَدَارِكِ الطُّفْلِ وَزِيَادَةِ ثَرَوَتِهِ اللُّغَوِيَّةِ ، وَمَاعَنَاوِينَ الصَّفَحَاتِ سِوَمَاقْتِرَاحَاتِ مُوجِزَةٍ حَوْلَ كَيْفِيَّةِ اسْتِخْدَامِ هَذِهِ الرُّسُومِ . فِئِي لَوْحَةِ الصُّورِ الْأُولَى مِنَ الْكِتَابِ مَثَلًا ، يُمَكِّنُكَ التَّحَدُّثُ أَيْضًا عَنْ حُمُوضَةِ اللَّيْمُونَةِ وَعَنْ أَنَّ الْمَوْزَةَ مُقَشَّرَةٌ جُزْئِيًّا فَقَطْ ، وَأَنَّ اللَّيْمُونَ وَالْفَرَاوَلَةَ (الْفَرِيز) وَالبِتْدُورِي (الطَّمَاظِم) كُلُّهَا لَهَا بَدْورٌ - وَهَلَمْ جَرًّا .

وَفِي أَقْسَامِ الْكِتَابِ الْأُخْرَى مَجَالَاتٌ مُتَعَدِّدَةٌ لِلْمُنَاقَشَةِ وَالحَدِيثِ حَوْلَ اسْتِخْدَامِ الْأَدَوَاتِ الْمُنْتَوَعَةِ الْبَيْتِيَّةِ فِي الصُّورِ وَأَمَاكِنَ وَجُودِهَا فِي الْمَنْزِلِ . وَيُمْكِنُ أَيْضًا التَّرْكِيزُ عَلَى مَفَاهِيمَ مُعَيَّنَةٍ فِي أَشْيَاءٍ مُنَاقَشَةِ الصُّورِ . فِئِي لَوْحَةِ الصُّورِ الْمُعَنُونَةِ « هَلْ لَمَسْتَ أَيًّا مِنْ هَذِهِ » يُمَكِّنُ الْإِشَارَةَ إِلَى أَنَّ الْيَدَ تَحْتِ الْحَنْفِيَّةِ وَأَنَّ الْفَقَاقِيعَ تَضَعُدُ فِي الْقَيْئِنَةِ الْمُقْلُوبَةِ وَأَنَّ قَرَوَ الْقِطَّةِ نَاعِمٌ وَرَجَاجِ الْقَيْئِنَةِ قَاسٍ وَالشَّلْجُ بَارِدٌ ... إلخ ، فَهَذِهِ مَفَاهِيمَ يَحْتَاجُ الْوَالِدُ إِلَى مَعْرِفَتِهَا وَفَهْمِهَا .

كَذَلِكَ يُمَكِّنُ بَيَانُ الْفُرُوقِ الْمَرْئِيَّةِ فِي الشَّكْلِ وَاللُّوْنِ فِي كَثِيرٍ مِنَ الصُّورِ (وَبِخَاصَّةِ فِي اللَّوْحَاتِ الْمُعَنُونَةِ « فَتَشَّ عَنْ صُورَةٍ

مِثْلَ هَذِهِ » . إِنَّ الْقُدْرَةَ عَلَى تَمْيِيزِ الْاِخْتِلَافَاتِ فِي الشَّكْلِ سَتَكُونُ عَوْنًا كَبِيرًا لِلطُّفْلِ فِيمَا بَعْدُ عِنْدَمَا يَبْدَأُ بِتَعَلُّمِ الْقِرَاءَةِ .

وَيَجِبُ أَنْ يَتَعَلَّمَ الْأَطْفَالُ بَاكِرًا أَنَّ الصُّورَ الْمُتَعَاقِبَةَ قَدْ تُمَثِّلُ قِصَّةً ، وَقَدْ يَجِدُ الْوَالِدُونَ مِنَ الصَّرُورِيِّ أَنْ يَبْدَأُوا هُمْ بِحِكَايَةِ أَوَّلِ قِصَّةٍ أَوْ اثْنَتَيْنِ مِنْ مَجْمُوعَةِ « اِحْكِ الْقِصَّة » فِي لَوْحَاتِ الصُّورِ الْمُنْتَسِلَةِ ، مُشِيرِينَ إِلَى كُلِّ صُورَةٍ بِدَوْرِهَا حَسَبَ رَتْبِهَا الصَّحِيحِ . وَلَنْ يَطُولَ الْوَقْتُ قَبْلَ أَنْ يَرْغَبَ الْأَطْفَالُ - كُلُّ حَسَبِ مَقْدَرَتِهِ وَإِمْكَانَاتِهِ - فِي أَنْ يَقُومُوا هُمْ بِحِكَايَةِ الْقِصَّةِ مِنْ صُورِهَا الْمُتَعَاقِبَةَ . إِنَّهُمْ سَيَجِدُونَ مُتَعَةً فِي تَحْزِيرِ مَا قَدْ تَحْوِيهِ رِزْمُ الْهَدَايَا ، مَثَلًا ، فِي قِصَّةِ « بَابَا نُؤِيل » - سَانْتَاكُلُوز . وَلَا بَأْسَ أَنْ تَذَكُرُوا لَهُمْ خِلَالَ الْكَلَامِ عَنْ قِصَّةِ « زَرْعَ بَعْضِ الْأَزْهَارِ - اللَّوْحَةُ ١٤ » مَثَلًا أَنَّ التَّبَاتِ تَحْتَاجُ إِلَى الْمَاءِ وَالْهَوَاءِ وَضَوْءِ الشَّمْسِ لِكَيْ تَمُوتَ .

كَذَلِكَ تَتَخَلَّلُ الْكِتَابُ كُلُّهُ فُرْصٌ لِلْعَدِّ الْبَسِيطِ ، وَقَدْ يَجْرُ ذَلِكَ إِلَى تَمْيِيزِ الْمَجْمُوعَاتِ الْمُخْتَلِفَةِ ، بِبَعْضِهَا عَنْ بَعْضٍ - كَمَجْمُوعَةِ السَّكَاكِينِ وَمَجْمُوعَةِ الْمَلَاعِقِ وَغَيْرِهِمَا .

إِنَّ الْاِقْتِرَاحَاتِ الْوَارِدَةَ أَعْلَاهُ مَا هِيَ إِلَّا قَلِيلٌ مِنَ الْكَثِيرِ مِنْ مَجَالَاتِ الْحَدِيثِ وَالْمُنَاقَشَةِ الَّتِي يُمَكِّنُ بِحَثِّهَا . وَلَا يَدُّ لَنَا آخِرًا مِنَ التَّكَايِدِ مُجَدِّدًا أَنَّ الْهَدَفَ الرَّئِيسِيَّ لِهَذَا الْكِتَابِ هُوَ أَنْ يَجِدَ الْوَالِدُونَ وَالْأَطْفَالُ كَلَامًا لَدَةً وَمُتَعَةً فِي مُنَاقَشَةِ صُورِهِ وَمَوَاضِعِهَا .